

**No. 55983\***

---

**Slovakia  
and  
Kuwait**

**Agreement between the Government of the Slovak Republic and the Government of the State of Kuwait for the avoidance of double taxation and the prevention of fiscal evasion with respect to taxes on income (with protocol). Bratislava, 13 November 2012**

**Entry into force:** *21 April 2014, in accordance with article 27*

**Authentic texts:** *Arabic, English and Slovak*

**Registration with the Secretariat of the United Nations:** *Slovakia, 17 October 2019*

*\*No UNTS volume number has yet been determined for this record. The Text(s) reproduced below, if attached, are the authentic texts of the agreement /action attachment as submitted for registration and publication to the Secretariat. For ease of reference they were sequentially paginated. Translations, if attached, are not final and are provided for information only.*

---

**Slovaquie  
et  
Koweït**

**Accord entre le Gouvernement de la République slovaque et le Gouvernement de l'État du Koweït tendant à éviter la double imposition et à prévenir l'évasion fiscale en matière d'impôts sur le revenu (avec protocole). Bratislava, 13 novembre 2012**

**Entrée en vigueur :** *21 avril 2014, conformément à l'article 27*

**Textes authentiques :** *arabe, anglais et slovaque*

**Enregistrement auprès du Secrétariat de l'Organisation des Nations Unies :** *Slovaquie, 17 octobre 2019*

*\*Aucun numéro de volume n'a encore été attribué à ce dossier. Les textes disponibles qui sont reproduits ci-dessous sont les textes originaux de l'accord ou de l'action tels que soumis pour enregistrement. Par souci de clarté, leurs pages ont été numérotées. Les traductions qui accompagnent ces textes ne sont pas définitives et sont fournies uniquement à titre d'information.*

بروتوكول

عند التوقيع بين جمهورية سلوفاكيا و دولة الكويت فيما يتعلق بتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل، وقد اتفق الموقعون على الأحكام التالية والتي تمثل جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية.

بالنسبة للفقرة (2) من المادة (4):


المقصود بالكيان في الفقرة الفرعية (ج) من المادة (2) التالي:

- 1 - مؤسسة الخليج للاستثمار.
- 2 - شركة الملاحة العربية المتحدة.
- 3 - أي كيان آخر يتم موافقة السلطات المختصة في كلتا الدولتين بعد تبادل الخطابات الدبلوماسية.

يشهد على ذلك كل من المفوضين من الدولة المتعاقدة الموقعة على هذا البروتوكول.

حررت في ~~البروكسل~~ في هذا اليوم 2012 من شهر ~~ديسمبر~~ 1433 هـ، الموافق ليوم ١٣ ..... من شهر ~~يناير~~ 2012، من نسختين أصليتين باللغات السلوفاكية و العربية والإنجليزية ولكل من النسختين حجية متساوية وفي حالة الاختلاف يسود النص الإنجليزي.

عن  
حكومة دولة الكويت



عن  
حكومة جمهورية سلوفاكيا



## مادة 28

المدة والإنهاء

تظل هذه الاتفاقية نافذة المفعول لمدة خمس سنوات وتستمر بعد ذلك نافذة المفعول لمدة 3 سنوات أو لمدد مماثلة ما لم تخطر إحدى الدولتين المتعاقبتين الدولة الأخرى خطياً قبل ستة أشهر على الأقل من انتهاء المدة الأولية أو أي مدة لاحقة ، عن نيتها في إنهاء هذه الاتفاقية . وفي مثل هذه الحالة يتوقف سريان الاتفاقية في كلتا الدولتين المتعاقبتين :

- أ) فيما يتعلق بالضرائب التي تخصم عند المنبع على المبالغ المدفوعة أو المخصومة في أو بعد اليوم الأول من يناير من السنة التالية لتلك التي قدم فيها إخطار الإنهاء ، و
- ب) فيما يتعلق بالضرائب الأخرى ، على الفترات الضريبية التي تبدأ في أو بعد اليوم الأول من يناير من السنة التالية لتلك التي قدم فيها إخطار الإنهاء .


يشهد على ذلك كل من المفوضين من الدولة المتعاقدة الموقعة على هذه الاتفاقية.

حررت في وينسلا في هذا اليوم ..... من شهر ديسمبر 1435 هـ ، الموافق ليوم ..... من شهر ..... 2012 ، من نسختين أصليتين باللغات السلوفاكية و العربية والإنجليزية ولكل من النسختين حجية متساوية وفي حالة الاختلاف يسود النص الإنجليزي.

عن  
حكومة دولة الكويت



عن  
حكومة جمهورية سلوفاكيا



مادة 27

النفاذ

يتم الموافقة على هذه الاتفاقية وفقا للإجراءات الداخلية القانونية واستنادا للدستور التابع لكل من الدولتين المتعاقدين، حيث تدخل حيز النفاذ بعد 60 يوم من تاريخ استلام آخر الإخطارين الذي يؤكد انطباق الإجراءات الدستورية المستندة على الدستور. تسري أحكام هذه الاتفاقية في كلتا الدولتين المتعاقدين :

- أ) فيما يتعلق بالضرائب المخصومة عند المنبع ، على المبالغ المدفوعة أو المخصومة في أو بعد اليوم الأول من يناير من السنة الميلادية التي يتم فيها دخول الاتفاقية حيز النفاذ؛ و
- ب) فيما يتعلق بالضرائب الأخرى ، على الفترات الضريبية التي تبدأ في أو بعد اليوم الأول من يناير من السنة الميلادية التي يتم فيها دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ.

المعلومات في إجراءات المحكمة العلنية أو في الأحكام القضائية. تقوم السلطات المختصة، من خلال استشارات لتطوير طرق و تقنيات تبادل المعلومات بخصوص التهرب الضريبي.

2- لا يجوز بأي حال تفسير أحكام الفقرة 1 بما يؤدي إلى إلزام دولة متعاقدة :

أ) بتنفيذ إجراءات إدارية مخالفة للقوانين والممارسات الإدارية في تلك الدولة أو في الدولة المتعاقدة الأخرى ؛

ب) بتقديم معلومات لا يمكن الحصول عليها بموجب القوانين أو من خلال الإجراءات الإدارية المعتادة الخاصة بتلك الدولة أو الدولة المتعاقدة الأخرى ؛

ج) بتقديم معلومات من شأنها إفشاء أي أسرار تتعلق بالتجارة أو العمل أو الصناعة أو المعاملات التجارية أو المهنية أو العمليات التجارية أو معلومات، قد يكون الكشف عنها مخالفاً للسياسة العامة (النظام العام).

3- إذا طلب المعلومات من قبل دولة متعاقدة وفق هذه المادة، فإن على الدولة المتعاقدة الأخرى استعمال وسائل جمع المعلومات الخاصة بها للحصول على المعلومات المطلوبة، حتى لو تلك الدولة الأخرى قد لا تحتاج لمثل هذه المعلومات لإغراضها الضريبية. الالتزام المتضمن في الفقرة السابقة تخضع لقيود الفقرة 1، ولكن لا يجوز في أي حال تفسير هذه القيود للسماح لدولة متعاقدة لرفض تزويد المعلومات فقط بسبب إن ليس لديها اهتمام بالضريبة المحلية لمثل هذه المعلومات.

4- في أي حال لن تفسر أحكام الفقرة 2 للسماح لدولة متعاقدة برفض تزويد المعلومات فقط بسبب إن المعلومات محتجزة في البنك، أو أي مؤسسة مالية أخرى، أي مرشح أو شخص نائب بالوكالة أو وظيفة أمنية أو ذات صلة بالمصلحة الملكية في الشخص .

## مادة 26

### أعضاء البعثات الدبلوماسية والهيئات القنصلية

لا يمس أي نص في هذه الاتفاقية بالامتيازات المالية الممنوحة لأعضاء البعثات الدبلوماسية أو الهيئات القنصلية أو موظفي المنظمات الدولية بموجب القواعد العامة للقانون الدولي أو بموجب أحكام اتفاقيات خاصة .